

## بحار الأنوار

[50] ثم قال (1): إن طلحة والزبير قد نقما عليه (2) الاستبداد وترك المشاورة، وانتقلا من ذلك إلى الوقعة فيه بمساواة الناس في قسمة المال، وأثنيا على عمر وحمدا سيرته وصوبا رأيه، وقالوا: إنه كان يفضل أهل السوابق.. وضلا عليا فيما رأى، وقالوا: إنه أخطأ.. وإنه خالف سيرة عمر وهي السيرة المحمودة.. (3). واستنجدنا عليه بالرؤساء من المسلمين الذين (4) كان عمر يفضلهم وينفلهم في القسم على غيرهم، والناس أبناء الدنيا، ويحبون المال حبا جما، فتنكرت على أمير المؤمنين عليه السلام بتنكرهما قلوب كثيرة، ونغلت (5) عليه نيات كانت من قلب (6) سليمة. انتهى. وبالجملة، من راجع السير والاختبار لم يبق له ريب في أن سيرة أمير المؤمنين عليه السلام في القسمة هو العدل تأسيا برسول الله صلى الله عليه وآله] واتباعا لكتابه، وقد احتج عليه السلام على المصوبين لسيرة عمر في تركه العدل بأن التفضيل مخالف للسنة، فلم يقدر أحد على رده، وصرح عليه السلام أن التفضيل جور وبذل المال في غير حقه تبيذير وإسراف كما سيأتي. وروى ابن أبي الحديد (7)، عن هارون بن سعد (8)، قال: قال عبد الله بن جعفر (9) لعلي عليه السلام: يا أمير المؤمنين! لو أمرت لي بمعونة أو نفقة!، فوالله ما لي نفقة إلا أن أبيع دابتي. فقال: لا والله، ما أجد لك شيئا إلا أن تأمر عمك \_\_\_\_\_ (1) قال ابن أبي الحديد في شرحه على النهج 11 / 11. (2) جاءت العبارة في المصدر هكذا: وتنقما عليه. أقول: مرجع الضمير: طلحة والزبير. (3) هنا سقط جاء في الشرح. (4) لا توجد: الذين، في المصدر. (5) في (س): نقلت. وجاء في حاشية (ك): نفلت نياتهم أي فسدت صحاح. انظر: الصحاح 5 / 1832. (6) خ. ل: كان من قبل. وفي المصدر: كانت من قبل، وهو الانسب. (7) في شرح النهج 2 / 200. (8) في (س): مبعده، وفي المصدر: سعيد. (9) زيادة: ابن أبي طالب، جاءت في الشرح.